كلمة

بعنوان: ''تشخيص لواقع الصناعة المالية الإسلامية''

الندوة الفقهية الخامسة

التي ينظمها مصرف أبوظبي الإسلامي

في الفترة ٢٥-٢٠١٤/٩/٢٦م

أبوظبي – دولة الامارات العربية المتحدة

د. محمد علي القري

جامعة الملك عبدالعزيز (سابقاً)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم... أما بعد:

لعلي أبدأ بتقديم شكري الجزيل لمصرف أبوظبي الإسلامي على عنايته واهتمامه بالمصرفية الإسلامية وبذله الجهد والمال من أجل تطويرها ونموها، جزى الله القائمين عليه خير الجزاء.

إخواني:

قالوا قابل رجل متفائل رجلاً متشائماً فقال المتفائل: ألسنا نعيش في أحسن وضع وأكمل حال فرد عليه المتشائم هذا بالضبط ما أخشى أن يكون الحقيقة، وهو يشير إلى المعنى الكامن في قول الشاعر:

كل شيء إذا تناهي تواهى ... واندثار البدور عن التمام

المصرفية الإسلامية وصلت بحمد الله ثم بجهود المخلصين أمثالكم إلى مستوى من النمو والتطور والتأثير فاق حتى أكثر الاحلام جنوحاً إلى الخيار، وترتب على هذا ان ظن أهلها انها قد وصلت إلى الغاية وانها لن تغلب من قبلة، فتوقفوا عن التطوير والابتكار ورضوا بما لديهم واطمأنوا إليه، ونسوا انه في عالم اليوم

يجب ان تركض ركض الخائفين حتى تبقى في مكانك وأخشى ان نؤخذ على حين غره.

لماذا؟ لأن وضع الكمال المتخيل غير واقعي وإنما هو وهم فإذا حسبوا انهم قد وصلوا إلى الغاية جاء من هو أقدر منهم على فهم الواقع والاستجابة للحاجات. واليوم المصرفية الإسلامية تواجه خطر ان تختطف من قبل البنوك الغربية لأن قد سبقتها هذه البنوك على تلمس الحاجات وعلى تطوير المنتجات على ابتكار الحلول أفضل من مؤسساتها المحلية.

نحن نحتاج إلى مبادرات في الابتكار والتطوير تتجه إلى جهتين:

الجهة الأولى: مواجهة الحاجات المتجددة للناس والمؤسسات المحلية والحكومات، إذا كانت الحاجات مشروعة وهي لأغراض نافعة مفيدة فلا غرر للتخلف عن الاستجابة لها يجب تطوير المنتجات المناسبة لسد هذه الحاجات ضمن نطاق المباح والحلال، إن لانفعل تكن فتنة للناس في دينهم لأنهم سيرغمون على الاختبار بين الحرمان أو ارتكاب المحرم، ومن الخطأ القول بأنه لا يحول بينهم وبين ما يريدون إلا الهيئات الشرعية فالهيئات الشرعية مهمتها الأساسية بيان الحكم الشرعي والشريعة ما كانت ولن تكون ضيقاً وحرجاً ومشقة وإنما هي في أعلى رتب المصالح ومبناها وأساسها على الحكم بما فيه مصالح العباد في المعاش والمعاد كما ذكر أئمة العلماء.

والجهة الثانية: نقل المصرفية الإسلامية من مرحلة Halal Banking كما يقولون إلى مرحلة نظام مصرفي يبعث إلى الحياة المقاصد الحسنة والمعاني الجميلة المستمدة من النظام الاقتصادي الإسلامي الذي تتكاتف مكوناته لتحقيق العدالة في توزيع الدخول والثروات في المجتمع وتحقيق مزيد من الرفاهية والعيش الرغد للجميع وتخفيف تكافؤ الفرص بين مكونات المجتمع والابتعاد عن مصرفية المداينات التي نتيجتها المباشرة ان يكون الأغنياء أكثر غنى والفقراء أكثر فقراً.

من الأمثلة على الجهة الأولى ما ذكره أبومعروف في هذا الصباح من ضرورة المبادرة إلى تطوير صيغ فعالة قادرة على سد حاجة الحكومات إلى تطوير مشاريع البنية التحتية وهي مشاريع عظيمة النفع لجميع أفراد المجتمع لا تكاد تستقيم أمور الاقتصاد إلا بها ولها عذر للتخلف عن ايجاد طرق مشروعة لهذا التمويل، ان الاجتهادات السابقة ..... بالرغم من دقتها وتميزها وابداعها إلا انها ثمرة عصر غير عصرنا له قضاياه نوازله والاحتماء بها حسن للمحافظة على التراث وللأهمية التاريخية لكن الأحكام تختلف باختلاف الزمان وتغير أعراف الناس وعاداتهم وظروف حياتهم وقواعد الشريعة قائمة على التخفيف والتيسير ورفع الحرج ولو كان سادتنا الفقهاء يعيشون معنا لما بقوا على قولهم القديم وحري بناء ان نتمسك بمنهجهم وليس بالضرورة أقوالهم.

ومن الأمثلة على الجبهة الثانية تطوير صيغ فعالة للمشاركة في الربح والخسارة في تمويل الشركات Corporation finance لا بد ان تبدأ بصيغ لتحقيق هذا الغرض وان كانت بعيدة عن الكمال، كثيرة العيون .....، لأن من الخير لنا ان يكون لدينا تطبيقات نقوم برعايتها وتطويرها حتى تصل إلى المستوى المأمول بدلاً من ان ننتظر حتى نصل إلى الكمال في الكتب وسواء الأوراق ثم نفكر تطبيقها لأن الوقت من ذهب.

ويجب التنبيه إلى أمر مهم وهو على من تقع مسئولية إيجاد هذه الحلول والتطوير والابتكار؟ لطالما سمعنا ان هذه مهمة الهيئات الشرعية وانها مقصرة إذ لم تقم بما يجب عليها وهذا من أعظم المغالطات، ان إيجاد الأفكار الجديدة وابتكار المنتجات والنماذج هو مهمة الفنيين والمصرفيين، فهموا المشكلة، عرفوا الحاجة أدركوا لحدود المالية والقانونية فليأتوا بالحلول. ومهمة الهيئات الشرعية ان تبين الحكم الشرعي، وقد نقترح التحسين ولكن لا تقع عليها المسئولية.

لطالما عجب الناس من قدرة البنوك الغربية على إيجاد الحلول وتطوير المنتجات .. وما من شك ان مرد ذلك ليس إلى اختلاف الهيئات الشرعية لأن أعضاء الهيئات الشرعية في تلك البنوك هم في غالب الأحوال نفس الأعضاء في المصارف المحلية.

لكن الذي يفترق هو الشريك الآخر يعني المصرفيين وخبراء القانون.

والأمر الآخر الذي لا بد من الحديث عنه وقد أغفله أكثر المتحدثين ونحن أحوج إلى جهد مشترك لإثارة هذه المشكلة ومناقشتها عسى ان نجد أذناً صاغية عند القادرين على علاجها تلك هي الجمود القانوني، ان القوانين في هذه المنطقة من العالم بدلاً أن تكون وسيلة لتسهيل النشاط الاقتصادي وحفظ الحقوق وتحقيق العدالة بين المتعاملين أصبحت إصراً واغلالاً لأنها لا تواكب العصر ولا تتطور معه ولا تتغير الأحوال والظروف وإنما هي جامدة جمود الجبال الراسيات والأدهى وأمر انها مبنية على نظرية فاسدة مفادها ان الأصل في الأشياء المنع والتحريم وما يجوز القيام به أو ممارسته من نشاط هو ما نص عليه القانون وما لم ينص عليه وجب عليك ان تنتظر حتى ينص عليه بعد عشرات السنين، خذ على سبيل المثال ما ذكره الدكتور ناصر وهو ما يسمى Craved funding فكرة ممتازة خطرت في ذهن أحد الناس فقام بتأسيس موقع للإنترنت يعني منصة وجعلها مرتبطة بمؤسسة مالية تصل على صفة ..... وكل ما عليك هو ان تعرض المشروع ..... وكل من أراد المساهمة فيه بضغطة زر على جهازه يحول النقود إلى الحساب بعد الموافقين على الانضمام بضغطة أخرى لو ان انا الذي خطرت على قلبي هذه الفكرة وأردت

تنفيذها هنا .. لكان ذلك من المستحيلات، لا يوجد قانون ينظم هذا العمل فهو ممنوع.

أخواني:

ما لم نحرك هذا الجمود فإن الابتكار والتطوير يبقى حلماً جميلاً أو على الأقل محدوداً في حيز صغير... والله المستعان.